

فيصل التبيّني

عضو مجلس نواب الشعب

مجلسي شفوب الشّورى
السّوارة دائرة
١٣ آذار ٢٠٢٠
رقم الإداري..... عدد.....

باردو في 8 افريل 2020

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع : سؤال كتابي لوزير الطاقة والمناجم على معنى الفصل 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب بخصوص مباشرة الاعوان العموميين لانشطة لها علاقة بمهامهم في خرق للفصل 97 ثالثا من المجلة الجزائية

سيدي،

على اثر علم وزير الصناعة خلال سنة 2012 بتعاقد بعض الشركات الناشطة في مجال النفط والمناجم مع اعوان عموميين، تابعين لوزارة الصناعة والمؤسسات العمومية التي توجد تحت اشرافها والناشطة في نفس المجال، في وضعية مباشرة او في فترة تحجير على معنى الفصل 97 ثالثا من المجلة الجزائية، اصدر منشورا بتاريخ 22 نوفمبر 2012 داعيا تلك المؤسسات لتسوية وضعيتها طبقا للتشريع الجاري به العمل من خلال فسخ تلك العقود التي ابرمت في ظروف فاسدة مع اشخاص في وضعية تضارب مصالح والحال انه كان عليه احالة ذلك الملف الى النيابة العمومية باعتبار ان هؤلاء الحقوا اضرارا جسيمة بالدولة التونسية وان التعاقد كان من اجل الحق اضرار بالدولة. ان تضارب المصالح يعد مظهرا من مظاهر الفساد على معنى الفصل 2 من القانون عدد 10 لسنة 2017 المتعلق بالتبليغ عن الفساد وحماية المبلغين.

ان الفاسدين المحظيين اليوم للادارة والمعطلين لكل الاصلاحات التشريعية والمؤسسية يحرصون على عدم تفعيل المنشور عدد 45 لسنة 1998 الصادر عن الوزارة الاولى الذي اوصى بضرورة رفع امر الاعوان العموميين الذين يدوسون على احكام الفصل 97 ثالثا من المجلة الجزائية.

تبعا لما تقدم وفي اطار ممارسة دورنا الرقابي، نرجوا مدي بجواب بخصوص المسائل التالية :

- 1/ مدننا بقائمة بخصوص الاعوان العموميين الذين تعاقدوا بصفة مختلفة للفصل 97 ثالثا من المجلة الجزائية مع الشركات الناشطة في مجال النفط والمناجم،
- 2/ هل تعترمون احالة هذا الملف الى القطب القضائي الاقتصادي والمالي حتى لا يسقط حق الدولة بمراور الزمن باعتبار ان الامر يتعلق بفساد الحق اضرارا بالدولة؟
- 3/ ما هي الاجراءات التي تعترمون اتخاذها حتى لا تتكرر تلك الجريمة التي تم التستر عليها طيلة عشرات السنين ؟
- 4/ هل تعترمون فتح تحقيق بخصوص هذا الملف لمعرفة الاضرار التي الحقها الفاسدون بالدولة ؟

تقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير.

فيصل التبيّني
نائب عن حزب صوت الفلاحين